# العقيدة في التوسّل بالنبيّ ﷺ

من أهمّ محاور صراعه المذهبي عامّةً، ومع الصوفيّة خاصّةً: العقيدةُ في التوسّل بالنبيّ ﷺ وبشفاعته. فقد أكثر فيها الكلام وصنّف فيها كتباً ورسائلَ مفردة.

وخلاصة عقيدته فيها أنّه قسّم التوسّل إلىٰ ثلاثة معانٍ، أباحَ اثنين منها، وحرّم الثالث، فقال:

لفظ التوسّل يراد به ثلاثة معانٍ:

**أحدها**: التوسّل بطاعة النبيّ والإيمان به. وهذا هو أصل الإيمان والإسلام، ومن أنكره فكفره ظاهر للخاصّة والعامّة.

**والثاني**: التوسّل بدعائه وشفاعته ـ أي أنّ النبيّ هنا هو الذي يدعو ويشفع مباشرةً ـ وهذا كان في حياته، ويكون يوم القيامة، يتوسّلون بشفاعته. ومن أنكر هذا فهو كافر مرتدّ يُستتاب، فإن تابَ وإلّا قُتلَ مرتدّاً.

**والثالث**: التوسّل بشفاعته بعد موته، والإقسام علىٰ الله بذاته. وهذا من البدَع المُحدَثة[1].

وبعد هذا التقسيم، والتعريف بكلّ قسم، يُطيل الكلام في القسم الثالث،

---

(١) انظر: التوسّل والوسيلة: ١٣، ٢٠، ٥٠.

فيظهر في كلامه الاضطراب، ويكثر فيه التكرار، واللفّ والدوران. والسبب في ذلك كلّه إصراره علىٰ إنكار سُنَنٍ ثابتة وأحاديث صحيحة يعترف بصحّتها حيناً، ثمّ يعود وكأنّه نسي ذلك فينفي وجود شيء منها أصلاً! وينسب إلىٰ الصحابة إجماعاً، ثمّ يأتي عنهم بنقيضه، فيجد نفسه مضطرّاً إلىٰ اللفّ والدوران للخروج من تلك المآزق، ولكن لا مخرج له منها.

وإليك موجزاً لشيء من تلك الاضطرابات ليُريكَ فيها من جُرأته عجباً:

قال ابن تيميّة: كان الصحابة يتوسّلون إلىٰ الله تعالى بنبيّه، وهو توسّلهم بدعائه وشفاعته، ومن ذلك ما رواه أهل السنن وصحّحه الترمذي: «أنّ رجلاً قال للنبيّ ﷺ: ادع الله أن يَرُدَّ عليّ بصري.

فأمره أن يتوضّأ ويصلّي ركعتين، ويقول: اللّهمّ إنّي أسألك وأتوجّه إليك بنبيّك محمّد نبيّ الرحمة، يا محمّد، يارسول الله، إنّي أتوجّهُ بك إلىٰ ربّي في حاجتي ليقضيها اللّهمّ فشفّعْهُ فيّ».

قال: فهذا طَلَبَ من النبيّ ﷺ، وأمَرَهُ أن يسأل الله أن يقبل شفاعة النبيّ له في توجّهه بنبيّه إلىٰ الله، وهو كتوسّل غيره من الصحابة به إلىٰ الله، فإنّ هذا التوجّه والتوسّل هو توجّه وتوسّل بدعائه وشفاعته[1].

وقال: كان الصحابة يطلبون من النبيّ الدعاء، فهذا مشروعٌ في الحيّ[2].

ثمّ انتقل للردّ علىٰ من توسّل بشفاعته ودعائه بعد موته، فقال:

معلوم أنّ الملائكة تدعو للمؤمنين وتستغفر لهم، كما قال تعالى: ﴿ الَّذِينَ

---

(١) كتاب الزيارة: ٤٧ ـ المسألة الرابعة ـ التوسّل والوسيلة: ٩٢.

(٢) كتاب الزيارة: ٨٦ ـ المسألة السابعة ـ التوسّل والوسيلة: ٢٠.

﴿ يَحْمِلُونَ ٱلْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا ﴾[١].

وقال تعالى: ﴿ والملائكةُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَنْ فِي الأَرْضِ ﴾[٢].

فالملائكة يستغفرون للمؤمنين من غير أن يسألهم أحد.

وكذلك ما روي أنّ النبيّ ﷺ أو غيره من الأنبياء والصالحين يدعو ويشفع للأخيار من أُمّته، هو من هذا الجنس، هم يفعلون ما أذِنَ الله لهم فيه بدون سؤال أحد.

قال: وإذا لم يُشرع دعاء الملائكة، لم يُشرع دعاء من مات من الأنبياء والصالحين، ولا أن نطلب منهم الدعاء والشفاعة وإن كانوا يدعون ويشفعون، لوجهين:

أحدهما: أنّ ما أمرهم الله به من ذلك هم يفعلُونه وإن لم يُطلَب منهم، وما لم يؤمروا به لا يفعلُونه ولو طُلِبَ منهم، فلا فائدة في الطلب منهم!.

الثاني: أنّ دعاءهم وطلب الشفاعة منهم في هذه الحال يُفضي إلى الشرك بهم، ففيه هذه المفسدة![٣].

وهنا ثلاث وقفات مع ثلاث مسائل:

الأُولى: مع قوله: «وإذا لم يُشرَع دعاء الملائكة، لم يُشرَع دعاء من مات من

---

(١) غافر ٤٠: ٧.

(٢) الشورى ٤٢: ٥.

(٣) التوسّل والوسيلة: ٣٣ ـ ٣٤.

الأنبياء والصالحين».

فما هو وجه القياس هنا ؟! وما وجه الشبه بين الأمرين حتّى أطلق هذا الحكم القطعي ؟.

**والثانية**: مع قوله في الوجه الأوّل: «إنّ ما أمرهم الله به من ذلك ـ أي الدعاء والشفاعة ـ هم يفعلونه وإن لم يطلب منهم، وما لم يؤمروا به لا يفعلونه ولو طُلِبَ منهم، فلا فائدة من الطلب منهم».

فيقال: كيف أثبت إذن قبل قليل وفي أكثر من موضع أنّ الصحابة كانوا يطلبون ذلك من النبيّ فيستجيب لهم، وذكر الحديث الصحيح المُثبت في كتب السُنَن ؟!.

ومعلوم أنّ الأنبياء عليهم السلام في حياتهم لم يفعلوا إلّا ما يؤمروا به، فلماذا لم يقل النبيّ ﷺ لأصحابه: لا فائدة من طلبكم، فإذا أُمرتُ فعلتُ، وإذا لم أُؤمر لم أفعل ؟!.

لو كان ذلك حقّاً لعلّمه النبيّ أصحابه وأُمّته، ولم يلبِّ طلباتهم فيدعو لهم ويشفع كما كان شأنه ﷺ.

**والثالثة**: مع قوله في الوجه الثاني: «إنّ دعاءهم وطلب الشفاعة منهم يفضي إلى الشرك، ففيه هذه المفسدة».

فيقال بكلّ إيجاز: إن صحّ ذلك عن النبيّ ﷺ، فليس لأحد أن يقول: إنّه يفضي إلى الشرك ففيه هذه المفسدة. لأنّ المفسدة والشرك لا يأتي من الأحكام الشرعيّة ذاتها، وإنّما يأتي من الجهل بها وبتفاصيلها، وترك العلماء إظهار السُنّة وإماتة البدعة. وليس هذا رهن بمسألة الدعاء وحدها، بل بكلّ المسائل، فمتى عمّ الجهل وانقطع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ظهرت المفاسد وشاع الشرك من

أبواب شتّىٰ، لا بابٍ واحد.

ثمّ لم يجد الشيخ ابن تيميّة نصّاً عن النبيّ ﷺ يستفيد منه النهي عن التوسّل بشفاعته بعد موته، بل علىٰ العكس، وجد في الصحيح الذي أقرّ بصحّته استمرار الصحابة علىٰ هذا النوع من التوسّل، ولكن رغم ذلك كلّه فهو يتنكّر له بعدما اعترف بصحّته، وينفي وجوده بعبارات متضاربة، فيرمي نفسه بسهامه، ويهدم بناءه بمعاوله!.

فهو ينقل بالطرق الصحيحة حديث الصحابي الجليل عثمان بن حُنيف في زمن الخليفة عثمان بن عفّان، فيقول: روى البيهقي أنّ رجلاً كان يختلف إلىٰ عثمان بن عفّان في حاجةٍ له، وكان عثمان لا يلتفت إليه ولا ينظر في حاجته، فلقي الرجلُ عثمانَ بن حُنيف فشكا إليه ذلك، فقال له عثمان بن حُنيف: ائتِ الميضأة فتوضّأ ثمّ ائتِ المسجد فصلِّ ركعتين، ثمّ قُل: «اللّهمّ إنّي أسألك وأتوجّهُ إليك بنبيّنا محمّد نبيّ الرحمة، يا محمّد، إنّي أتوجّه بك إلىٰ ربّي ليقضي لي حاجتي» ثمّ اذكر حاجتك، ثمّ رُح حتّىٰ أروح معك.

قال: فانطلق الرجل فصنع ذلك، ثمّ أتى بعدُ عثمانَ بن عفّان فجاء البوّاب فأخذ بيده فأدخله علىٰ عثمان فأجلسه معه علىٰ الطنفسة، وقال: انظر ما كانت لك من حاجة. فذكر حاجته، فقضاها له.

ثمّ إنّ الرجل خرج من عنده فلقي عثمان بن حُنيف، فقال له: جزاك اللهُ خيراً، ما كان ينظر في حاجتي ولا يلتفت إليَّ حتّىٰ كلّمْتَهُ فيَّ.

فقال عثمان بن حُنيف: ما كلّمتُه، ولكن سمعتُ رسول الله ﷺ وقد جاءه ضرير وشكا إليه ذهاب بصره، فقال له النبيّ ﷺ: «أوَتصبر؟».

فقال: يا رسول الله، لي قائدٌ، وقد شقّ عليَّ.

فقال ﷺ: «ائتِ الميضأة فتوضأ، ثمّ صلِّ ركعتين، ثمّ قل: اللّهمّ إنّي أسألك وأتوجّه إليك بنبيّك محمّدٍ نبيّ الرحمة، يا محمّد، إنّي أتوجّه بك إلىٰ ربّي فيجلي لي عن بصري، اللّهمّ فشفّعه فيَّ» قال عثمان بن حُنيف: فوالله ما تفرّقنا وما طال بنا الحديث حتّى دخل علينا الرجل كأنّه لم يكن به ضرٌّ قطّ.

قال البيهقي: ورواه أحمد بن شبيب بن سعيد عن أبيه بطوله. ورواه أيضاً هشام الدستوائي عن أبي جعفر، عن أبي أُمامة بن سهل، عن عمّه عثمان بن حُنيف[1].

قال ابن تيميّة: قلتُ: وقد رواه ابن السُّنّي في كتاب (عمل اليوم والليلة) من طريقين، وشبيب هذا صدوق روى له البخاري[2].

ثمّ قال: وقد روى الطبراني هذا الحديث في المعجم. ثمّ ذكر الحديث بطوله بأسانيد أُخر، إلىٰ أن قال:

قال الطبراني: روى هذا الحديث شعبة، عن أبي جعفر ـ واسمه عُمير بن يزيد ـ وهو ثقة، تفرّد به عثمان بن عمير، عن شعبة قال أبو عبدالله المقدسي: والحديث صحيح.

قال ابن تيميّة: قلتُ: والطبراني ذكر تفرّده بمبلغ علمه، ولم تبلغه رواية روح ابن عبادة عن شعبة، وذلك إسناد صحيح يبيّن أنّه لم ينفرد به عثمان بن عمير[3].

---

(١) التوسّل والوسيلة: ١٠١ ـ ١٠٢.

(٢) التوسّل والوسيلة: ١٠٣. وأراد التشويش على القارئ فقال: «لكنّه قد روىٰ عن روح بن الفرج مناكير» وهو يعلم أنّ روح بن الفرج لم يرد في طُرق هذا الحديث!.

(٣) التوسّل والوسيلة: ١٠٥ ـ ١٠٦.

وقال أيضاً: ورُوي في ذلك أثرٌ عن بعض السَّلَف، مثل ما رواه ابن أبي الدنيا في كتاب (مجاني الدعاء) قال: حدّثنا أبو هاشم، سمعتُ كثير بن محمّد بن كثير بن رفاعة يقول: جاء رجل إلىٰ عبدالملك بن سعيد بن أبجر، فجسّ بطنه، فقال: بك داء لا يبرأ.

فقال الرجل: ما هو؟.

قال: الدُّبَيْلَة[1].

فتحوّل الرجل فقال: الله، الله، الله ربّي لا أُشرك به شيئاً، اللّهمّ إنّي أتوجّه إليك بنبيّك محمّد نبيّ الرحمة صلّى الله عليه وسلّم تسليماً، يا محمّد، إنّي أتوجّهُ بك إلى ربّك وربّي يرحمني ممّا بي.

قال: فجسّ بطنه فقال: قد برئتَ، ما بك علّة.

قال ابن تيميّة: قلتُ: فهذا الدعاء ونحوه قد روي أنّه دعا به السَّلَف، ونُقل عن أحمد بن حنبل في (منسك المروذي) التوسّل بالنبيّ ﷺ في الدعاء[2].

فالذي يشهد بكلّ هذا ما تظنّه أن يقول بعد ؟!.

إنّه يقول بالحرف الواحد:

«إنّ أحداً من الصحابة والتابعين لهم بإحسان وسائر المسلمين لم يطلب من النبيّ ﷺ بعد موته أن يشفع له !!.

ولا سألَهُ شيئاً !.

---

(١) الدُّبَيْلَة: دُمّل كبار تظهر في الجوف وتقتل صاحبها غالباً.

(٢) التوسّل والوسيلة: ٩٧ ـ ٩٨.

ولا ذَكَرَ ذلك أحدٌ من أئمّة المسلمين في كتبهم » !![١] .

وهكذا تغدو أسماء الصحابة والتابعين والسَّلَف (أُلعوبةً) و (وسيلةً للتمويه والخداع) إنّها أشبه شيءٍ بأصوات مثيرة يُبدعها المخرج المسرحي أثناء عروضه ليشدّ الناس إلىٰ ما يريد.

## آباء النبيّ وأُمّ أبي هريرة !

أشبه شيءٍ بـ( طريفة ) !.

إقرأها، ثمّ صفها بما تَرى، فلكلّ قارئٍ رؤية..

يقول ابن تيميّة: التوسّل بدعائه ـ أي النبيّ ـ وشفاعته ينفع مع الإيمان به، وأمّا بدون الإيمان به فالكفّار والمنافقون لا تُغني عنهم شفاعة الشافعين في الآخرة، ولهذا نُهيَ عن الاستغفار لعمّه وأبيه وغيرهما من الكفّار ![٢] .

ثم قال: وقد يدعو ـ أي النبيّ ـ لبعض الكفّار بأن يهديه الله أو يرزقه، فيهديه أو يرزقه، كما دعا لأُمّ أبي هريرة حتّى هداها الله !.

وكما دعا لدَوْس ـ قبيلة أبي هريرة ـ فقال: « اللّهمّ اهد دَوساً وائتِ بهم » فهداهُم الله !.

ثمّ تابع فقال: في صحيح مسلم عن أبي هريرة: أنّ النبيّ ﷺ قال: «استأذنتُ ربي أن أستغفر لأُمّي فلم يأذَن لي »[٣] .

---

(١) التوسّل والوسيلة: ١٨.

(٢) التوسّل والوسيلة: ٦.

(٣) التوسّل والوسيلة: ٧ ـ ٨.

فمتى كان آباءُ أبي هريرة أكرم على الله من آباء نبيّه وحبيبه وخاتم رسله؟! ولسنا في مقام الإطالة في البيان عن آباء النبيّ ﷺ، هل كانوا كفّاراً، أم كانوا موحّدين على دين إبراهيم الخليل عليه السلام، لذا سنكتفي بإيراد قبسٍ من كلام الفخر الرازي في هذا، إذ يقول: إن آباء الأنبياء ما كانوا كفّاراً، ويدلّ عليه وجوه:

منها: قوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِي يَرَىٰكَ حِينَ تَقُومُ * وَتَقَلُّبَكَ فِي ٱلسَّٰجِدِينَ ﴾[1] قيل: معناهُ أنّه كان يُنقَل نورُهُ من ساجدٍ إلى ساجد.

ومنها: قوله ﷺ: «لم أزل أُنقل من أصلاب الطاهرين إلى أرحام الطاهرات».

وقال تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ ﴾ فوجب أن لا يكون أحد من أجداده مشركاً[2].

ثمّ نُحيل القارئ إلى ما كتبه السيوطي في ثمان رسائل أثبت فيها جميعاً نجاة آباء النبيّ ﷺ[3].

فهل غابت هذه الآيات والأحاديث عن ابن تيميّة، أم كان المعنيّ بها أبو هريرة دون النبيّ ﷺ؟!.

---

(١) الشعراء ٢٦: ٢١٨، ٢١٩.

(٢) الرسائل التسع للسيوطي: ٣٠ عن (أسرار التنزيل) للرازي.

(٣) طبعت هذه الرسائل مع رسالة أخرى في دار إحياء العلوم ـ بيروت، ١٤٠٥ هـ ـ ١٩٨٥ م بعنوان (الرسائل التسع).